

الرافد في علم الأصول

[278] وبشرط لا. ومن أمثلته أيضا ما هو محل كلامنا، فإن العرض ماهية إن لوحظت لحاظا ذاتيا وبما لها من الحد الخاص المقابل للجوهر فهذا هو الشرط لا، ويعبر عنه حينئذ بالمبدأ كالعلم مثلا، وإن لوحظت بما هي شأن من شؤون الجوهر وطور من أطواره فهذا هو اللابشرط، ويعبر عنه حينئذ بالمشتق كالعالم. فالخلاصة: أن الاعتبار إما متقوم بعنصر الابرار وهو الاعتبار اللفظي، وإما غيره، وغير المتقوم إما لحاظ واحد لماهيتين عند المقارنة بينهما وهو الاعتبار القياسي، وإما لحاظان لماهية واحدة بالنظر لمرحلة الحمل وهو الاعتبار الحملّي. الأمر الثالث (من أمور المقدمة): في البحث حول الحمل ومصحه، فهنا جهتان: 1 - تعريف الحمل. 2 - مصحح الحمل. الأولى: تعريف حقيقة الحمل، وهو مستند لامرين: أ - إن الحمل من مقولة الفعل لا من مقولة الانفعال، بمعنى أن إدعان النفس بقيام زيد ومشيه في الخارج - مثلا - الذي هو عبارة عن انعكاس ما في الخارج في صفحة الذهن مع تسليم النفس به لا يعد حملا، وإنما الحمل عملية إبداعية تقوم بها النفس، وهي إيجاد الاندماج والهوية بين الموضوع والمحمول، ودليلنا على ما ذكرنا هو الوجدان لمن تأمل فيه. ب - بما أن الحمل عمل نفسي يقوم به الإنسان لربط الموضوع والمحمول لذلك يكون للاعتبار واللاحاظ دور فيه، فيختلف الحمل باختلاف اللاحاظ والاعتبار مما يكشف عن كون الحمل عملا نفسيا يرتبط بنوع اللاحاظ والاعتبار للموضوع والمحمول لا انفعالا عما في الخارج فقط، فمثلا بالنسبة لما ذكرناه سابقا من الفرق بين الجنس والمادة والفصل والصورة، حيث أن كل ماهية لها
